



No : 1507 / 2015  
Date : 27/11/2015  
رقم الوثيقة : 27141 / 1

بو/سهرۆكايه تي نهنجومه ني وهزيران  
بابهت/رينمايي ژماره (1) سالي 2015

استنادا لأحكام الفقرة (1) من المادة السابعة عشرة من نظام دور الحضانه  
رقم (7) لسنة (2013) أصدرنا التعليمات الآتية:

تعليمات رقم (1) لسنة (2015)  
تعليمات دور الحضانه في إقليم كوردستان - العراق

المادة الأولى :

تكون للعبارات والمصطلحات الآتية المعاني المبينة إزاءها لأغراض هذه التعليمات :

أولاً - الإقليم : إقليم كوردستان - العراق .

ثانياً - الوزارة : وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في الإقليم .

ثالثاً - الوزير : وزير العمل والشؤون الاجتماعية في الإقليم .

رابعاً - المديرية العامة : المديرية العامة للرعاية والتنمية الاجتماعية في محافظات وإدارات الإقليم .

خامساً - دار الحضانه : المبنى المرخص وفقاً لهذه التعليمات كحضانه أطفال .

سادساً - قسم الحضانه : قسم الحضانه في المديرية العامة التي تقع ضمن اختصاصها موقع دار الحضانه .

سابعاً - اللجنة : لجنة دور الحضانه المشكله بموجب المادة الفالقه من هذه التعليمات .

المادة الثانية :

إجراءات الحصول على ترخيص دور الحضانه .

أولاً : يقدم طلب الترخيص للمديرية العامة / قسم الحضانه من قبل المؤسس بنسختين مرفقاً بالوثائق الآتية :



2/2/2015

Email: info@molsa-krq.com

Site: www.molsa-krq.com

ناونيشان: ههواتير - بهرامبهر (كنسخانهي كشتي كۆن) ژمارهه به دهانه (0662231014 - 0662231015)

العنوان : أربيل - مقابل المكتبة العامة القديم - رقم البداله (0662231014 - 0662231015)

- أ- صورة عن بطاقة الأحوال المدنية إذا كان طالب الترخيص عراقياً أو صورة عن جواز السفر إذا كان غير عراقي مع ثلاث صور شخصية .
- ب- شهادة عدم المحكومية .
- ج- موافقة الجهات المختصة الأولية .
- د- نسخة من الإجازة الصحية الصادرة عن الجهات المعنية المعتمدة والبطاقات الصحية للعاملين في دار الحضانة .

هـ- تعهد من طالب الترخيص يلتزم فيه بكافة التعليمات والأنظمة الصادرة عن الوزارة .

و- عقد إيجار المبنى إذا كان مستاجراً أو سند الملكية إذا كان مملوكاً .

ثانياً : تكلف اللجنة القيام بالكشف الموقعي للمبنى وتعد تقريراً مفصلاً عن واقع الحال وترفعه الى المديرية العامة / قسم الحضانة متضمناً ما يأتي:

- أ- البيانات الأولية المتعلقة بالحضانة بما في ذلك أسمها وعنوانها ومساحتها وعدد غرفها وصلاتها ووصف لوحدها الصحية والساحة الخارجية إن وجدت والمطبخ والفئة العمرية التي تستخدمها الحضانة .
- ب- عدد الأطفال المسموح باستيعابهم في الحضانة، ونصيبهم من مساحتها (بواقع ٢ متر مربع لكل طفل بالنسبة للمساحة الداخلية ، و ٢ متر مربع لكل طفل بالنسبة للمساحة الخارجية).

#### المادة الثالثة:

تشكل بقرار من المديرية العامة في مركز كل محافظة أو إدارة ، لجنة أو أكثر برئاسة موظف بعنوان باحث اجتماعي وعضوية موظف صحي وآخر تربوي وتتولى المهام الآتية:

أولاً : إعداد التقارير عن المبنى والعاملين والأطفال في دار الحضانة من خلال الكشوفات الميدانية التي تجريها مرفقة بالتوصيات ورفعها الى المديرية العامة / قسم الحضانة .

ثانياً : الإشراف على دور الحضانة من الجانب الصحي والتربوي والاجتماعي وتقييم سير العمل فيها وتقديم التوصيات بشأنها.

ثالثاً : اقتراح قبول الأطفال اللقطاء والأيتام وأطفال السجون.

#### المادة الرابعة:

يشترط في الموقع المراد إقامة دار الحضانة فيه ما يأتي:

أولاً : أن يكون المبنى في مناطق منظمة تنظيمياً سكنياً باستثناء الحضانات التي تفتتحها الشركات والمصانع لخدمة أبناء العاملين فيها، وأن تكون بعيدة عن أماكن الضجيج والتلوث والمستودعات القابلة للإشتعال



2/2/2015

Email: info@molsa-krq.com

Site: www.molsa-krq.com

تأريخ: هادي - بغداد (كتيبيتهى كشي كور) - زمارة بداله ، 0662231015 - 0662231014

العنوان : أربيل - مقابل العتبة العامة القديم - رقم البدالة ( 0662231015 - 0662231014 )

أو أي مواد ضارة بالصحة العامة كأسلاك الضغط العالي.  
ثانياً : أن لا يكون المبنى في منطقة منخفضة ومعرضة للفيضانات والإنهيارات.  
ثالثاً : أن تكون الطرق المؤدية للموقع آمنة ومعبدة.

#### المادة الخامسة :

يشترط في المبنى المراد ترخيصه كدار حضانة ما يأتي:  
أولاً : أن يكون البناء من مواد الإنشاء الدائمة ويراعى فيه الشروط الصحية والبيئية والسلامة العامة.  
ثانياً : أن يكون المبنى طابقاً أرضياً مستقلاً له منفذ على الشارع ولا يزيد منسوب إرتفاعه على متر عن مستوى الشارع صعوداً أو نزولاً شرط أن يكون محمياً ويستثنى من ذلك الحضانات التي تؤسسها المؤسسات الرسمية والمشاريع لخدمة أبناء العاملين فيها شريطة إتخاذ الإجراءات التي تضمن سلامة وصحة وحماية الأطفال.  
ثالثاً : في حال اشتراك الحضانة مع مبنى روضة أو مدرسة يجب أن يكون لها ساحة خاصة محمية ومزودة بالألعاب شريطة إنسجامها مع أعمار الأطفال وأن تكون آمنة وهادفة ومسلية، ويكون لها مرافق صحية مستقلة.

رابعاً : يجب أن تتوفر في الحضانة عدة غرف مؤتنة بالآثاث الضرورية للملائمة لأطوال وأعداد الأطفال وصحية ولا يقل بُعد أية غرفة عن 3 م<sup>2</sup> وتخصيص إحداها للرضع.

خامساً : أن تتوفر في الحضانة صالة نشاط متناسبة مع عدد الأطفال بحيث لا تقل المساحة المخصصة للطفل الواحد عن 2 م<sup>2</sup> مربع .

سادساً : أن تتوفر حمامات صحية مناسبة تتناسب مقاعدها مع أحجام الأطفال وأطوالهم وبواقع حمام واحد لكل خمسة عشر طفلاً ... وأن تكون المغاسل على إرتفاعات مناسبة مع عدد الأطفال و إرتفاعها مع أطوالهم.

سابعاً : أن تتوفر في الحضانة مطبخ مناسب ومستقل عن غرفة الطعام تؤمن فيه وسائل التهوية الصحية وتأمين الأجهزة والمكانن اللازمة للأجهزة الخاصة لحفظ المواد الغذائية، أجهزة التعقيم ، وإستخدام الأدوات الصحية لإعداد وتسخين الطعام من القدور والمواعين والملاعق وكافة المستلزمات الصحية الأخرى، ولا يجوز إستخدام الأدوات البلاستيكية المضرة بالصحة ويراعى في كل ذلك أعمار الأطفال .

ثامناً : توفير أجهزة إطفاء الحريق في المبنى وتوزع في أماكن خاصة كالمطبخ ، ليسهل إستعمالها.

تاسعاً : يجب تخصيص غرفة للإدارة تحتوي على خزانة مناسبة لحفظ الملفات والأضابير وكافة الأوليات المتعلقة بترخيص الحضانة وعقود العاملين فيها والتعاميم الصادرة ولوحة إعلانات



2/2/2015

Email: info@molsa-krq.com

Site: www.molsa-krq.com

نوتيفيشان: صمولر - بهرامبر (مكتبخانهي گنتي كور) - كمدري بدهه ، 0662231015-0662231014

العنوان : أربيل - مغايل المكتبة العامة القديم - رقم البدالة 0662231015-0662231014

مثبتة عليها أرقام الهواتف الضرورية والطارئة ( الشرطة، الدفاع المدني، أقرب مركز صحي، الخ).

#### المادة السادسة:

يجب أن تتوفر في دارالحضانة شروط السلامة العامة وكالاتي:

أولاً: فيما يخص مياه الشرب:

- أ- حفظ وتخزين المياه في خزانات صحية مغلقة بإحكام شريطة أن يكون الوصول إليها سهلاً لغرض الكشف عليها وتنظيفها بصورة دورية ، وتكون بعيدة عن مصادر التلوث.
- ب- أن تكون المياه المستخدمة للطبخ والشرب بصورة خاصة نظيفة وصحية ومن الأفضل تأمين الفلترات الخاصة لتصفية المياه.

ثانياً: بالنسبة للكهرباء:

- أ- حفظ مصادر القوة الكهربائية داخل صندوق محكم والعمل بتعليمات الوقاية والتقيد بها.
- ب- تغطية الأسلاك الكهربائية الظاهرة بقنوات خاصة وأن تكون عالية قدر الإمكان بحيث لا تكون عرضة أمام الأطفال وتوفر أجهزة إطفاء الحريق في المبنى وفحصها بصورة دورية.

ثالثاً: توفير صندوق إسعافات أولية يحتوي على المستلزمات الطبية الضرورية كالكطن المعقم ، شاش طبي ، لاصق طبي ، مقياس درجة الحرارة ... الخ.

رابعاً: القيام بصيانة دورية للألعاب المستخدمة والتأكد من سلامتها وصلاحياتها ونظافتها .  
خامساً: حفظ إسطوانات الغاز في أماكن آمنة وبعيدة عن مصادر النار وفحص أنابيبها للتأكد من عدم تسرب الغاز فيها أو من فوهاتها.

سادساً: أن يكون لكل حضنة خطة للطوارئ متضمنة كيفية الإخلاء والمحافظة على سلامة الأطفال في حال حدوث أي طارئ يتطلب ذلك.

#### المادة السابعة:

أولاً: على صاحب دور الحضانة التعاقد مع طبيب أطفال أو طبيب عام يشرف على النواحي الصحية للطفل وتدوين نتائج الفحوصات على البطاقة الصحية الخاصة بكل طفل وتحفظ في ملفه الخاص.

ثانياً: يقوم الطبيب بزيارات دورية للحضانة ، وكلما دعت الحاجة ذلك.



2/2/2015

Email: info@molsa-kg.com

Site: www.molsa-kg.com

ناونيشان: هدايز - برامبور (كشيبخاني كشي كان) - زمارة بدهاله (0662231015-0662231014)

العنوان: أربيل - مقابل المكتبة العامة القديم - رقم البدالة (0662231015-0662231014)

#### مادة الثامنة:

حظر على إدارة الحضانة ومنتسبيها ما يلي:

أولاً: قبول أطفال فوق سن الرابعة .

ثانياً: معاقبة الطفل نفسياً وبدنياً حتى (هزه) وإيذائه معنوياً أو لفظياً.

ثالثاً: إرغام الطفل على القيام بأي شيء بالقوة.

أبداً: حرمان الطفل أو تأخير إشباع حاجاته الأساسية.

#### لمادة التاسعة:

على دار الحضانة مسك السجلات والملفات الخاصة بالأطفال والعاملين والإحتفاظ بالوثائق والمستمسكات وكالاتي:

أولاً: السجلات:

أ- سجل للمصادر والوارد.

ب- سجل حضور وغياب للأطفال وآخر للعاملين.

ج- سجل للزيارات.

د- سجل طبي للوضع الصحي للأطفال.

ثانياً: الملفات:

أ- ملفات خاصة بالعاملين : تحفظ فيها شهاداتهم ، البطاقات الصحية، عقود العمل ، صور شخصية وكافة الوثائق والمستمسكات المتعلقة بهم.

ب- ملفات خاصة بالأطفال : تحفظ فيها البطاقات الصحية المنظمة من قبل الطبيب ، صور شخصية ، شهادات الميلاد وكافة الوثائق والمستمسكات المتعلقة بالأطفال.

#### المادة العاشرة:

على دار الحضانة تزويد المديرية العامة / قسم الحضانة التابعة لها بتقرير دوري عن:

أولاً : أنشطتها وفعاليتها التربوية والاجتماعية التي تعتمدها لتنشئة الأطفال بما يكفل نموهم نمواً طبيعياً وسليماً.

ثانياً : قائمة بأسماء العاملين في دار الحضانة ومؤهلاتهم.

ثالثاً : قائمة بأسماء الأطفال وأعدادهم وأعمارهم وتاريخ إلحاقهم بالحضانة.



2/2/2015

Email: info@molsa-kr.gov.sa

Site: www.molsa-kr.gov.sa

تلفون: ٠٦٦٢٢٣١٠١٥ - ٠٦٦٢٢٣١٠١٤ (مركز خدمة العملاء) - رقم بريد إلكتروني: info@molsa-kr.gov.sa

0662231015-0662231014

### المادة الحادية عشرة:

أولاً: يختص قسم الحضانة في المديرية العامة بإستلام طلبات الترخيص وتدقيقها والتأكد من إكمالها ورفع التوصية بشأن منح التراخيص.

ثانياً: تلقي الشكاوى المقدمة ضد دور الحضانة ودراستها بالطرق الإدارية والقانونية وإتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجتها.

### المادة الثانية عشرة:

أولاً: تحدد أجور القبول والخدمة في الحضانات الحكومية كالاتي:

أ- للطفل الأول (٢٥) خمسة وعشرون الف دينار شهرياً.

ب- للطفل الثاني (٢٠) عشرون الف دينار شهرياً.

ج- للطفل الثالث فأكثر (١٥) خمسة عشر الف دينار شهرياً.

ثانياً: تحدد أجور بدل القبول والخدمة للطفل في الحضانات الأهلية من قبل صاحب الحضانة وتتم المصادقة عليها من قبل المديرية العامة بناء على توصية اللجنة على أساس نوعية المبنى والعاملين فيه وكافة الخدمات التي تقدم للطفل شريطة أن تكون متناسبة مع الخدمات ولا تشكل عبئاً كبيراً على ذوي الأطفال.

٤  
٢

### المادة الثالثة عشرة:

أولاً: على دور الحضانة فتح أبوابها لإستقبال الأطفال قبل الدوام الرسمي المحدد بنصف ساعة على الأقل ، وبعده بنصف ساعة ليتسنى لذوي الأطفال تسليم وإستلام أطفالهم.

ثانياً: يجوز لدور الحضانة الأهلية تمديد مدة الدوام فيها لساعات إضافية وفق مقتضيات الحاجة ومصلحة الأطفال على أن لا تتجاوز في كل الأحوال الساعة السابعة مساءً ، شريطة إستحصال موافقة الوزارة والجهات المعنية مسبقاً.

ثالثاً: بالنسبة لأجور الساعات الإضافية تحدد من قبل دور الحضانة على أن تصادق عليها المديرية العامة وفقاً للمعايير المعمول بها في هذه التعليمات.



2/2/2015

Email: info@molsa-krq.com

Site: www.molsa-krq.com

تاونشيان - هوليير - برامبر (كنيخانتي گنتی کون)، زماره بداله (0662231014 - 0662231015)

العنوان : أربيل - مقابل المكتبة العامة القديم - رقم البدالة (0662231014 - 0662231015)

#### مادة الرابعة عشرة:

أولاً: في حالة مخالفة صاحب الحضانة لأحكام نظام رقم (٧) لسنة (٢٠١٣) والتعليمات الصادرة بموجبه، يوجه له إنذار رسمي بضرورة تصويب أوضاع الحضانة وإزالة المخالفة خلال (١٥) يوم من تاريخ تبليغه بالإنداز، بخلاف ذلك يوجه له طلب الحضور الى المديرية العامة وتوجيه إنذار نهائي له بكتاب رسمي وتبلغه بضرورة تصويب أوضاع حضائنه خلال المدة التي تحدد له بالإستناد الى نوعية المخالفة وطبيعتها، في حالة الإستمرار على مخالفاته التي سبق وأن تم توجيه الإنذار له بصدها يتم سحب إجازة دار الحضانة منه بقرار من الوزير أو من يخوله و إمهاله مدة شهر ليتسنى لذوي الأطفال نقل أطفالهم الى الحضانات الأخرى.

ثانياً: لا يحق لمن سحبت منه الإجازة بسبب مخالفته للقوانين والأنظمة والتعليمات التقدم بطلب ترخيص جديد إلا بعد مرور سنتين على تاريخ سحبها.

#### المادة الخامسة عشرة:

تطبق الأحكام الواردة في قانوني العمل والتقاعد والضمان الإجتماعي للعمال على العاملين في دور الحضانة تنظيمياً لعلاقات العمل والحفاظ على حقوقهم.

#### المادة السادسة عشرة:

لا يعمل بأية تعليمات أخرى صدرت قبل هذه التعليمات متعلقة بدور الحضانة .

#### المادة السابعة عشرة:

تنفذ هذه التعليمات اعتباراً من بداية الشهر الذي يلي نشرها في الجريدة الرسمية (وقائع كوردستان).

  
محمد قادر محمد

وزير العمل والشؤون الاجتماعية

  
ويثنيهك بؤ

♦ سهرجهم وهزاردهته بهرئزهكان، بؤكارى بيويست لهگهل بئزدا.

♦ و، داد / ب، رؤزنامهى وهقايى كوردستان، بقهرموون به بلاوكردنهوهى، لهگهل بئزدا.

♦ نوسينگهى بهرئز جهناى وهزير، بؤ زانين لهگهل بئزدا.



2/2/2015

Email: info@molsa-krq.com

Site: www.molsa-krq.com

ناوولستان: ههوارى - بهرئزى (كوردستانى گهتى كۆن) - زمارى بههاله: 0662231015 - 0662231014

العنوان: أربيل - مقابل المكتبة العامة القديم - رقم الدالة: 0662231015 - 0662231014

- ◆ بەرپۇز راۋىزكاران + يىشكىنەرى گىشى ، بۇ زانين لەگەل رېزدا .
- ◆ نۇشىنگەى بەرپۇز بەرپۇز بەرپۇز بەرپۇز گىشى كارگېرى و دارابى بۇ زانين لەگەل رېزدا .
- ◆ ب . گ . چاۋدىرى وگەشەپىندانى كۆمەلەيتى ( ھەولنور . سائىمانى . دھۆك . گەرميان ) ، بۇ كارى پىنويست ، لەگەل رېزدا .
- ◆ گىشت بەرپۇز بەرپۇز بەرپۇز گىشى كانى سەر بە وەزارەت ، بۇ زانين لەگەل رېزدا .
- ◆ گىشت بەرپۇز بەرپۇز بەرپۇز گىشى كانى سەر بە وەزارەت ، بۇ زانين لەگەل رېزدا .
- ◆ ب . كاروبارى ياساى / لەگەل بەراپىەكان .
- ◆ خولاو .



22/2015

Email: info@molsa-kg.com

Site: www.molsa-kg.com

ئاۋىستان: ھەولنور - بەرامبەر (كىرىخالەى گىشى كۆن) - زەمارى بىمالە (0662231015-0662231014)

الغەولان: ارپىل - مىقانل المىكىبە القامە القەدىم - رقم البىمالە (0662231015-0662231014)